المحور الأول: ماهية المجتمع الدولي

مقدمة:

يوضح لنا قانون المجتمع الدولي جملة القواعد القانونية التي تبين تركيبة المجتمع الدولي والقواعد القانونية التي تحكم علاقاته، والتي تبين أيضا كيفية نشأة أشخاص هذه الجماعة وحقوقها وواجباتها اتجاه بعضها البعض.

وعليه لا يمكن دراسة قانون المجتمع الدولي كنظام قانوني مستقل عن دراسة المجتمع الدولي، ذلك أن هذا القانون يستمد وجوده من المجتمع الدولي بل ويعتبر انعكاسا له، كون المجتمع الدولي ظاهرة مادية واجتماعية تتميز بالتطور المستمر، هذا التطور أثر على قواعد القانون الدولي، فأدى إلى إلغاء قواعد قديمة وإنشاء قواعد جديدة تتماشى مع طبيعة تطور المجتمع الدولي.

ومنه لم يشمل المجتمع الدولي قواعد القانون الدولي فقط، بل شمل أيضا تركيبة المجتمع الدولي وطبيعة العلاقات الدولية، فلم يعد المجتمع الدولي يتكون من دول فقط بل أصبح يتكون من كيانات دولية جديدة كالمنظمات الدولية، الشركات المتعددة الجنسيات، الحركات التحررية ، الأفراد ، وهذا ما يتفق مع تعريف المجتمع الدولي.

أولا: تعريف المجتمع الدولي

تعددت تعريفات الفقه للمجتمع الدولي نأخذ من هذه التعريفات على أنه: "مجموعة من الوحدات السياسية التي تمثل كل واحدة منها انتماءا سياسيا معينا لمجموعة من أفراد المجتمع البشري وتتمتع كل واحدة منها بنظام قانوني خاص بها".[1]

كما يعرفه البعض بأنه " مجموعة من الأشخاص القانونية الدولية المتمتعة بحقوق مقابل تحمل واجبات في نطاق دولي".[2]

ثانيا: علاقة المجتمع الدولي بالقانون الدولي العام:

تنبني كل تصرفات المجتمع الدولي على أساس القانون الدولي، المكون من مجموعة من الأشخاص القانونية الدولية المتمتعة بحقوق والملتزمة بواجبات في نطاق دولي، أي أنه لابد للاعتراف بكيان ما على المستوى الدولي بأنه شخص من أشخاص المجتمع الدولي تمتعه بالشخصية القانونية الدولية، كما أن العلاقات الدولية تمثل سلوكا منبعثا من أعضاء المجتمع الدولي تلتقي معه في نقطة هامة هي قواعد القانون الدولي.

ومنه يمكن تعريف القانون الدولي العام:"هو مجموعة من القواعد القانونية التي تحكم وتنظم المجتمع الدولي وما يقوم في اطاره من علاقات بين أشخاصه المختلفة".[3]

- حيث نص ميثاق الأمم المتحدة على جملة من المبادئ الجوهرية لتنظيم العلاقات الدولية مثل:
- مبدأ المساواة في التمتع بالسيادة بين كافة الدول دون استثناء.

[1] عمر سعد الله،معجم في القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ، ص379

[2] المرجع نفسه ، ص380.

[3] المرجع نفسه، ص385.

- حظر استعمال القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية.
- حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية.

ثالثا: أهمية دراسة المجتمع الدولي : تظهر أهمية دراسة المجتمع الدولي من خلال:[1]

- ✓ يعتبر المجتمع الدولي مدخلا رئيسيا في القانون الدولي العام الذي يعد من أهم النظم القانونية التي تعرف حركة ديناميكية مستمرة مرتبطة بتطور المجتمع ذاته سواء من حيث المضمون أو من حيث القواعد أو من حيث التركيبة.
- ✓ تساعد دراسة المجتمع الدولي في التكهن بالأحداث الدولية من خلال دراسة أشخاص المجتمع الدولي.
- ✓ تمكننا دراسة المجتمع الدولي من تحديد مضمون وطبيعة العلاقات الدولية وتأثيرها على أشخاص المجتمع الدولي.
- ✓ تسمح لنا دراسة المجتمع الدولي من معرفة وقياس درجة التطور والتقدم الحاصل على مستوى الوحدات الدولية خصوصا الدول.

[1] أمال عقابي، قانون المجتمع الدولي، محاضرات القيت على طلبة السنة الأولى، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2018-2019 ،ص03

رابعا : التطور التاريخي للمجتمع الدولي

إن التطرق لمراحل تطور المجتمع الدولي يعد أمر حتمي لابد منه نظرا لارتباط نشأته بعدة حضارات، فالحضارات القديمة ساهمت في تكوين وتطوير بعض جوانب القانون الدولي، كما ساهمت العصور الوسطى في إنشاء كثير من القواعد والمبادئ التي تنظم العلاقات الدولية سواء على مستوى المجتمع الأوروبي أو على مستوى المجتمع الإسلامي، أيضا عرف المجتمع الدولي المعاصر في العصور الحديثة وحتى الآن تحولات كبيرة نجم عنها تطور هام للقانون الدولي.

وعلية يمكن تقسيم هذه المراحل الى:

- مرحلة العصور القديمة من 3200 ق م إلى 467 م.
- مرحلة العصور الوسطى من 467 م إلى 1453 م.
- مرحلة العصر الحديث من 1492 م إلى 1914 م.
- مرحلة العصر المعاصر من 1914 م إلى يومنا هذا.

أ- المجتمع الدولي في العصور القديمة

ما ميز هذه المرحلة هو صعوبة تحديد تاريخ بدأ العمران البشري، لكن من المؤكد والمتفق عليه هو وجود علاقات بين الشعوب القديمة شكلت حضارات مختلفة، ومن بين هذه الحضارات التي شهدها العصر القديم :

1- **حضارة بلاد الرافدين** : تذكر الأبحاث التاريخية أن حضارة واد الرافدين امتازت بوجود المعاهدة التي أبرمت بين الحاكم المنتصر لمدينة لاجاش (أيناتم) وممثلي شعب أوما حوالي 3100 ق.م المتعلقة بحرمة الحدود والمتضمنة شروطا خاصة بالتحكيم في المنازعات.[1]

2- **الحضارة المصرية:** نجد أن الفراعنة أبرموا عدة معاهدات مع ملوك وقادة الشعوب المجاورة وهي لاتقل أهمية عن المعاهدات الحالية ومن أمثلتها المعاهدة التي وقعها فرعون مصر رمسيس الثاني مع أمير الحيثيين عام 1279 ق.م المتعلقة بتنظيم علاقات السلام والتعاون بين الدولتين واحترام الحدود، كما وضعت قواعد وأحكام متعلقة بتسليم أسرى الحرب.[2]

3- **الحضارة الصينية:** أقامت الصين علاقات تبادل مع الدول الأخرى كالهند وروما فقد جاء الفيلسوف (كونفيشيوس) بفكرة الإتحاد بين الشعوب ونادى بإنشاء منظمة دولية تشبه في مهامها هيئة الأمم المتحدة، وطالب الفيلسوف (لاوتزو) بالحد من الحروب و العقوبات الدولية التي يمكن تسليطها على المخالفين.ومن أهم الأفكار التي جاء بها الصينيون حرية المعتقد، الإتحاد بين الشعوب، التمثيل الدبلوماسي وعقد المؤتمرات المختلفة.[3]

4- الحضارة الهندية : تميزت بقوانين (مانو) التي تم وضعها حوالي عام 1000ق.م المتعلقة بكيفية سير الحروب و القانون الدولي الإنساني و القانون الدبلوماسي ، وجميعها جوانب يبحث فيها القانون الدولي العام

5- الحضارة اليونانية: ساهمت في تكوين القانون الدولي ذلك أن اليونان القديمة كانت مقسمة إلى عدة مدن مستقلة، الأمر الذي أنشأ مع مرور الزمن نوعا من قواعد القانون الدولي.فعرف اليونانيون التحكيم لحسم الخلافات التي تثور بين المدن، كما وضعوا بعض القواعد التنظيمية في حالة الحرب كقاعدة وجوب إعلان الحرب قبل الدخول فيها، قاعدة إمكانية تبادل الأسرى ووجوب احترام اللاجئين للمعابد، هذه القواعد كانت تطبق على المدن اليونانية فقط، لأن اليونانيون ميزوا بين الشعب اليوناني والشعوب المجاورة، واعتبروا سكان المدن اليونانية هم فقط من يستحق المعاملة بموجب أساليب التعامل الدولي بينما الشعوب الأخرى مجرد برابرة، ولم يعترفوا لهم بأي حق وبالتالي لهم الحق في استعبادهم وإخضاعهم.[4]

6- الحضارة الرومانية: فرق الرومان أيضا بين الشعوب الرومانية والشعوب الأخرى ووضعوا قوانين تطبق على الرومان فقط مثل القانون المدني، وبعد ذلك سمح الرومان بتطبيق القانون المدني الروماني على رعايا روما اللاتينيين الذين كان يطلق عليهم وصف الغرباء دون غيرهم من شعوب الإمبراطورية، غير أن التزايد المستمر لعدد الغرباء أدى بالسلطات الرومانية إلى وضع قانون خاص بالغرباء أطلق عليه فيما بعد قانون الشعوب.

وفيما يخص العلاقات التي كانت قائمة بين الرومان وغيرهم من الشعوب والأمم فقد كان يحكمها القانون الإلهي المقدس الذي يشرف على تطبيقه هيئة من رجال الدين سواء في حالة الحرب أو السلم أو عند إبرام المعاهدات، وعليه فالمعاهدات هي التي كانت تنظم علاقات

---

[1] مريم عمار ة و نسرين شريقي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، دار بلقيس، الجزائر، 2014 ، ص07

[2] بن عامرتونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007 ، ص09

[3] عثمان بقنيس،قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012 ، ص12

[4] أمال عقابي، المرجع السابق، ص07.

الرومان ببقية الشعوب والأمم الأخرى، وتضمن لهم الحماية في حالة انتقالهم أو وجودهم بالأراضي الرومانية، أما الشعوب التي لا تربطها بروما أية معاهدة فقد أخضعوا علاقاتهم فيها لمبدأ القوة.

وعليه ساهمت الحضارات القديمة عبر التاريخ الإنساني في تكوين بعض قواعد القانون الدولي، وذلك في ظل ما كانت تنتهجه في علاقاتها مع غيرها من الجماعات مثل:[1]

- ضرورة الالتزام بالمعاهدات.
- الاعتراف بوجود كيانات سياسية متمايزة تتمتع بالشخصية المعنوية.
- الاعتراف باعتماد الممثلين الديبلوماسيين.
- قيام علاقات قانونية بين هذه الكيانات تتضمن بعض الحقوق والواجبات.

وعلى كل حال فإن العلاقات التي كانت تقيمها هذه الحضارات كانت علاقات محدودة جغرافيا وموضوعيا، ولم يكن هناك مايشبه المجتمع الدولي المعاصر الذي يتمتع إلى حد ما بنوع من التنظيم والإستقرار ويخضع لقواعد قانونية ثابتة، أي أنه لم يكن هناك قانون دولي بالمعنى الذي نعرفه اليوم، وإن كانت هناك بعض أساليب التعامل التي تشكل جانبا من جوانب القانون الدولي المعاصر.

ب- المجتمع الدولي في العصور الوسطى:

ويتفق أغلب المؤرخين على أن العصر الوسيط يبدأ بسقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية سنة 476ق م وينتهي بسقوط الإمبراطورية الرومانية الشرقية سنة 1453.وقد عرفت هذه المرحلة وجود مجتمعين هما: المجتمع الإسلامي والمجتمع المسيحي.

1- المجتمع الإسلامي: شهدت هذه المرحلة ميلاد الدولة الإسلامية سنة 622 والتي أصبحت أعظم الدول حضارة وأكثرها قوة وإزدهارا، لأن الفقه الإسلامي ساهم بقوة في نشر الحضارة الإسلامية وظهور قواعد قانونية دولية تنظم العلاقات بين الدولة الإسلامية والدول الأخرى، ذلك أن المبادئ والأحكام التي جاءت بها الشريعة الإسلامية مبادئ صالحة لكل مكان وزمان، هذا ماميزها عن غيرها من الحضارات السابقة واللاحقة كون مبادئها لم تكن من صنع الإنسان وإنما من وحي الله.[2]ومن أهم المبادئ التي جاءت بها الشريعة الإسلامية:

- ✓ **العالمية (الشمولية):** الدين الإسلامي رسالة حضارية سامية حملها الرسول (ص) إلى الإنسانية جمعاء، فهي لم تخص أمة من الأمم ولم تقتصر على شعب معين أو إقليم معين، وقد كرس القرآن الكريم هذا المبدأ في عدة آيات منها قوله تعالى: قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا" الآية 178 من سورة الأعراف. وقوله تعالى + وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين" الآية 107من سورة سبأ.
- ✓ **اعتبار الإسلام دين سلام:** الدين الإسلامي دين سلام وأمن وذلك مصداقا لقوله تعالى : + وإن جنحوا للسلم فإجنح لهم وتوكل على الله" الآية 61 من سورة الأنفال، معنى ذلك أنه إذا طلبت الدولة العدوة المحاربة الهدنة من الدولة الإسلامية، وجب على هذه الأخيرة قبول طلبها مراعاة للمصلحة الإنسانيةولحاجة المجتمع الإسلامي إلى سلام.[3]

---

[1] أمال عقابي، المرجع السابق، ص08.

[2] عبد الرحمن لحرش، المجتمع الدولي – التطور والأشخاص-، دار العلوم، الجزائر، 2007 ، ص 11.

[3] بن عامر تونسي، مرجع سابق، ص 17.

- ✓ **المساواة وعدم التمييز العنصري:** : يؤكد الإسلام أن الإنسانية ذات أصل واحد ويؤكد الله أن اختلاف اللغات والألوان لا يمنع من وحدة الإنسانية بل الأصل هو التقوى التي محلها القلب وتجسدها الأعمال، كما يؤكد القرآن الكريم أن إختلاف اللغات والألوان لا يمنع من إقامة وحدة إنسانية متكافلة، بل هذا الإختلاف غايته الدخول في تعاون وتراحم بين البشرية لقوله تعالى:+ يا أيها الناس إن خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم" الآية 13 من سورة الحجرات.
- ✓ **حرية العقيدة:** عمل الإسلام على إحترام وصيانة الحرية الدينية للأفراد إحتراما كاملا فمنع إكراه الناس وإجبارهم على التدين لقوله تعالى :+ لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي"الآية 256 من سورة البقرة.

وقد أكدت كتب السيرة النبوية أن الرسول (ص) أكد في كثير من المعاهدات التي أبرمها على وجوب إحترام حرية العقيدة ومقدسات الأخرين، ومن أمثلتها المعاهدة التي أبرمها الرسول (ص) مع نصارى نجران، والمعاهدة التي عقدها عمر بن الخطاب مع القائمين على إلياء ببيت المقدس

- ✓ **الوفاء بالعهود:** إن تثبيت السلم يتوقف على مدى احترام العقود والعهود والالتزام بها لقوله تعالى :+ وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا" الأية 34 من سورة الإسراء. كما قدم العهد على نصرة المستضعفين وهي لقداسة العهود في الإسلام .
- ✓ **المعاملة الحسنة للرسل:** أكدت السنة على وجود قواعد خاصة بالمبعوثين الدبلوماسيين والبعثات الدبلوماسية، كحمايتهم وإحترامهم وتحمل تجاوزاتهم، ذلك أن رسول قوم تكلم بين يدي رسول الله (ص) بمالايجب أن يتكلم به فقال له رسول الله (ص) لولا أنك رسول لقتلتك.
- ✓ **المبادئ الخاصة بالقانون الدولي الإنساني(قانون الحرب):** مادام الإسلام دين سلام وأمن فإن الحرب فيه غير مشروعة وهي أمر مكروه ومذموم، فلا تجوز الحرب إلا في حالتين:[1]

- **حالة الدفاع الشرعي:** لقوله تعالى + وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين"الأية 190 من سورة البقرة.
- **تحقيق مبدأ حرية الأديان وتأمين حرية الدعوة الإسلامية:** إن الغرض من الفتوحات الإسلامية كان توصيل دعوة الحق إلى غير المسلمين بأحسن الطرق والأساليب، ولم تكن لأهداف إقتصادية كالجوع والجفاف في شبه الجزيرة العربية.

- ➢ **تقسيم المجتمع الدولي في الفقه الإسلامي** : يقسم الفقه الإسلامي المجتمع الدولي الى:[2]

يمتلك الاسلام نظرة متميزة للعلاقات الدولية لأنه لا يعترف بانقسام العالم لدول ذات سيادة إنما يهدف إلى توحيد المسلمين كافة تحكمهم أحكام الشريعة الإسلامية، وعلى هذا الأساس قسم الفقه الإسلامي المجتمع الدولي إلى ثلاثة أقسام : دار الإسلام، دار العهد ودار الحرب.

1- **دار الإسلام** : هي الأراضي التي تكون فيها الكلمة العليا للمسلمين وتطبق فيها الشريعة الإسلامية دون منازع في جميع القضايا المتعلقة بالنظام العام والمسائل الإجتماعية والسياسية والإقتصادية، معنى هذا أنه لابد من توفر شرطين جوهريين لإعتبار الإقليم دار إسلام هما

[1] أمال عقابي، المرجع السابق، ص11-12.

[2] بن عامر تونسي ، المرجع السابق، ص23

– أن يحكم الإقليم حكام مسلمون.

- أن تطبق في الإقليم أحكام الشريعة الإسلامية حتى لو تباعدت الأقطار وتعددت الإمارات، وحتى ولو كانت الأقلية من شعبه مسلمون ، لأنه قد يعيش على أرض الإسلام إلى جانب المسلمين أشخاص غير مسلمين وهم صنفان أهل الذمة والمستأمنون.

فأهل الذمة : هم غير المسلمين الذين قبلوا العيش في الدولة الإسلامية والتبعية لدار الإسلام بموجب عقد الذمة، لذا فهم جزء من المجتمع الإسلامي يتمتعون بكامل الحقوق التي يتمتع بها المسلم من رعاية وحماية مع ضمان الحرية الدينية لهم مقابل ضريبة مالية تسمى الجزية.

أما المستأمنون: هم غير المسلمين التابعين لدولة غير إسلامية، يطلبون الأمان من الدولة الإسلامية عندما يدخلون إقليمها بإذن منها لفترة محدودة، وحقوق المستأمن كحقوق الذمي إلا في إستثناءات قليلة إقتضتها طبيعة كون المستأمن أجنبي عن دار الإسلام بينما الذمي هو مواطن في دار الإسلام.

2- **دار العهد** : وهي تشمل البلدان التي لا تخضع لحكم المسلمين وليس للمسلمين فيها حكم، لكن لها عهد محترم مع المسلمين على أساس إقرار حقوق معينة وتحمل واجبات مقابل ذلك، فواجبات دار الإسلام إتجاه دار العهد تتمثل في :

- الدفاع عن دار العهد وصد أي عدوان يقع عليها.
- ضمان الشعائر الدينية واحترام الأديان الأخرى.
- منع الجنود المسلمين المتواجدين في دار العهد من خرق الاتفاقات المبرمة بين دار الإسلام ودار العهد وحماية الأشخاص في أموالهم وأعراضهم.
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدار العهد.

أما واجبات دار العهد اتجاه دار الإسلام فتتمثل في :

- دفع مبلغ معين من المال مقابل توفير الحماية لهم.
- عدم شن أي عدوان على دار الإسلام أو الاشتراك مع الغير في العدوان على المسلمين.
- السماح بنشر الدعوة الإسلامية

3- **دار الحرب**: وهي تلك البلاد التي ليست للمسلمين عليها ولاية ولا سلطان وليس بينها وبين المسلمين أي عهد .

وعليه كون المجتمع الإسلامي علاقات خارجية مباشرة مع الأقاليم غير الإسلامية لاسيما أوروبا، وبالتالي فقد ساهم المجتمع الإسلامي في إثراء وتطوير قواعد القانون الدولي من خلال الأحكام والقواعد التي جاءت بها الشريعة الإسلامية.

2- المجتمع الأوروبي : إن التحول التاريخي البارز في هذا العصر تمثل في انقسام الإمبراطورية الرومانية إلى قسمين، كما أدى سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية عام 476 م إلى ظهور ممالك وإمارات أوروبية كانت العلاقات فيما بينها قائمة على أساس القوة والحرب لا

على أساس القانون، ولم تظهر علاقات دولية حقيقية إلا في بداية القرن 11م (أي الفترة الثانية من العصر الوسيط) حيث أصبحت هناك علاقات مباشرة مع الخارج من أجل التجارة والملاحة وبدأت تنظم الأسواق الدولية، لذا تميزت هذه المرحلة بالخصائص التالية:[1]

1- **التجزئة الفوضى السياسية** : خصوصا بعد سقوط الإمبراطورية الرومانية على يد القبائل الجرمانية، ترتب على ذلك انقسامات داخل أوروبا ككل والإمبراطورية الرومانية تحديدا إلى عدة أقاليم ومماليك تميزت العلاقات فيما بينها بالحرب إلى غاية سنة 800م عندما قام البابا بتعيين الإمبراطور شارلمان كأول إمبراطور على رأس الإمبراطورية الجرمانية المقدسة، وقد تميزت فترة شارلمان بالسلطة المركزية القوية وبالهيمة المزدوجة لكل من البابا والإمبراطور على العلاقات ما بين حكام الأقاليم الأمر الذي حال دون وجود علاقات دولية حقيقية، وإنما مجرد علاقات داخلية تشبه العلاقات بين الدويلات داخل الدولة الفيدرالية

2- **ظهور النظام الإقطاعي** : في القرن 09م الذي إستمر حتى نهاية العصر الوسيط تقريبا وهو نظام يقوم من الناحية السياسية على إنفراد الحاكم و استئثاره بجميع مظاهر السلطة داخل إقليم معين بحيث تكون هذه السلطة ملك شخصي له التصرف فيه كما يشاء، أما من الناحية الإقتصادية فيقوم على الزراعة والرق. وفي ظل هذا النظام
لم يكن من الممكن أن يتطور القانون الدولي بسبب سريان مبدأ إقليمية السلطة(لأنها مجمعة بيد الإقطاعيين) والتجزئة والحروب بين المماليك.

3- **الدور الفعال للديانة المسيحية في تلطيف العلاقات بين الممالك الأوروبية**: وتشكيل جماعة أوروبية مسيحية تحت زعامة البابا الذي إزداد نفوذه وأصبح يعين الأباطرة ويختص بالنظر في النزاعات التي قد تثور بين الملوك، كما أخذت الكنيسة بمبدأ تحريم الحرب إستنادا لما جاء في الكتاب المقدس. وقد حاول
المسيحيون التوفيق بين نص الإنجيل وضرورات الدولة فتوصلوا إلى التفرقة بين الحرب المشروعة التي تقوم ضد غير المسيحيين، والحرب غير المشروعة التي تكون ضد المسيحيين ودون أسباب شرعية، وتنطوي على الظلم والإسترقاق أو الإعتداء على إقليم دولة.

وإذا كانت الكنيسة قد جمعت الدول الأوروبية الخاضعة لها إلا أنها كانت عقبة في سبيل تطوير القانون الدولي العام بسبب سيطرة الكنيسة على الدول والحد من إستقلالها وسيادتها، كذلك إخراج الدول غير المسيحية لاسيما الدولة الإسلامية من المجتمع الدولي الأوروبي.

4- ظهور قواعد دولية جديدة: في هذه الفترة تم إرساء بعض قواعد القانون الدولي، هذه الأخيرة تعتبر قليلة نظرا للعوامل السالفة الذكر ومن أهمها :تقسيم القانون الدولي إلى قانون حرب وقانون سلام وهذا التقسيم مازال سائدا ليومنا هذا، ظهور فكرة الحرب الشرعية والحرب غير الشرعية، كما ظهرت فكرة الحرب كعقوبة وذلك لمواجهة ظلم قام به أحد الأمراء، ظهور النظام الدبلوماسي والنظام القنصلي ، ظهور طرق سلمية لتسوية النزاعات الدولية كالتحكيم والوساطة.

ومنه يمكن القول إن هذه القواعد المتطورة نسبيا وإن كانت ذات طابع دولي إلا أنها لم تكن عامة وشاملة لإقتصار تطبيقها على الدول الأوروبية فقط هذا من جهة، ومن جهة أخرى كان المجتمع الدولي الأوروبي يتكون من إمارات وممالك مستقلة كانت العلاقات فيما بينها قائمة على الصراع والحروب.

[1] بن عامر تونسي :مرجع سابق، ص29

ج- المجتمع الدولي في العصر الحديث (1492- 1914)

شهدت هذه المرحلة حدوث تغيير جذري في المجتمع الأوروبي تمثل في انهيار الإقطاعي وحلول النظام الرأسمالي محله، ونهاية سلطة كل من البابا والإمبراطور نجم عن هذا التغيير نشوء القانون الدولي الأوروبي، هذا الأخير جاء ليحكم العلاقات بين الدول الأوروبية المسيحية دون غيرها، حيث كانت هذه الدول الأوروبية تعتبر هذا القانون نوعا من الامتياز باعتبارها دولا وشعوبا متحضرة، أما الشعوب الأخرى فتعتبرها شعوب متوحشة وبربرية بل و لا معنى لوجودها إلا كوسيلة لضمان مصالحها

وقد ظل المجتمع الدولي مجتمع أوروبي إلى غاية القرن 18 حيث أصبح يضم دول مسيحية لكن غير أوروبية، وهي الدول الأمريكية التي استقلت أنذاك، أما بقية دول العالم فقد كانت تعيش حياتها الخاصة بعيدة عن مجرى العلاقات الدولية أو كانت خاضعة للدول الغربية" ولم يتحرر القانون الدولي من الطابع المسيحي نهائيا إلا سنة 1856 حيث سمح لتركيا بالانضمام للمجتمع الدولي بموجب معاهدة باريس للسلام ثم إيران واليابان فيما بعد.

وتتلخص العوامل التي ساعدت على نشوء المجتمع الدولي في هذه المرحلة في ما يأتي:[1]

1- النهضة العلمية: ساهمت حركة إنشاء الجامعات في أوربا في القرن الثالث عشر في تطوير جميع فروع العلوم، ولا سيما العلوم القانونية.

كما ساهم عدد من الفقهاء الكلاسيكيين في وضع بعض القواعد الدولية،كالفقيه ميكيافيللي الذي نادى بتوحيد إمارات ايطاليا في كتابه **الأمير** عام 1513، والفقيه فيتوريا (اسباني الأصل، وهو راهب) الذي يعد أول من اعترف بسيادة الدولة وحريتها وأيده في ذلك الفقيه سواريز (راهب يسوعي) الذي ميز بين القانون الدولي (قانون الشعوب) والقانون الطبيعي. ويعد كذلك الفقيه جروسيوس أول مؤسس للقانون الدولي الحديث.

ومن أهم المبادئ التي جاء بها هؤلاء الفقهاء مبدأ سيادة الدول والمساواة فيما بينها، القانون الدولي هو قانون الدول ولا مجال لتطبيقه على الأفراد، الحرب مشروعة لكن في إطار القانون الدولي، مصادر القانون الدولي هي المعاهدات والعرف.[2]

2- الاكتشافات الجغرافية الكبرى:إن اكتشاف أمريكا سنة 1492 من طرف كريستوف كولمبوس تشكل السبب الرئيسي لنشوء المجتمع الدولي، ومظهرا من مظاهر التسابق بين الدول الأوربية للحصول على مستعمرات.إن هذا الاكتشاف مهد لنشوء الحركة الاستعمارية، وكانت الدولتان المتنافستان في هذه المرحلة اسبانيا والبرتغال حيث عقدت بينهما عدة معاهدات لتقسيم المناطق التي لم يتم اكتشافها.

وقد ساهمت الاكتشافات الجغرافية في ظهور بعض القواعد القانونية الدولية كحرية الملاحة في أعالي البحار، قاعدة احتلال الأقاليم الخالية والاستيلاء عليها (وهي قاعدة ذات طابع استعماري).[3]

3- معاهدة واستفاليا سنة 1648:ساهمت هذه المعاهدة في وضع حد لحرب الثلاثين سنة التي كانت بين الدول الأوربية بسبب الخلافات الدينية (الدول الكاثوليكية والدول البروتستانتية)، وتعتبر هذه المعاهدة من الوثائق الدولية الأولى المكتوبة التي وضعت أسس القانون الدولي الأوربي المعاصر.

---

[1] أمال عقابي، المرجع السابق، ص16-17

[2] عبد الرحمن لحرش :المرجع السابق، ص 24.

[3] مبروك غضبان :المجتمع الدولي – الأصول والتطور والأشخاص- ، القسم الأول، ص48

ومن أهم المبادئ التي أرستها هذه المعاهدة:[1]

- الاعتراف بانحلال الإمبراطورية الرومانية المقدسة وتقسيمها إلى دول.
- زوال سلطة ونفوذ البابا في رئاسته للدول وحصرها في الجانب الديني فقط
- إقرار مبدأ المساواة في السيادة بين الدول بغض النظر عن عقائدها الدينية وعدم خضوعها لأي سلطة أعلى منها.
- إقرار مبدأ الحرب حق من حقوق السيادة للدولة (إي زوال فكرة الحرب الشرعية وغير الشرعية).
- إنشاء سفارات دائمة لنظام التمثيل الدبلوماسي بدلا من البعثات المؤقتة
- الاعتراف بان المعاهدات والعرف يعدان مصدرا من مصادر القانون الدولي
- إقرار مبدأ التوازن الدولي حتى لا تتمكن أي دولة من التوسع والوصول إلى درجة من القوة بحيث تصبح تشكل خطرا على الدول الأخرى. هذا المبدأ أدى إلى إنشاء سياسة توازن القوى بين الدول الأوربية)

4- الثورتان الفرنسية والأمريكية:قامت الثورة الفرنسية عام 1789 للقضاء على استبداد الملوك وطغيانهم، ونتج عن نجاحها إصدار بيان إعلان حقوق الإنسان والمواطن.

ومن أهم المبادئ التي جاءت بها الثورة: حرية الشعوب وحقها في تقرير مصيرها، وقد نتج عن ذلك مبدأ القوميات ، الأمر الذي أدى إلى ارتباط مبدأ تقرير المصير بمبدأ القوميات، وهو ما أدى إلى تسميته بمبدأ تقرير المصير القومي

أما الثورة الأمريكية فقامت نتيجة مطالبة شعوب أمريكا الشمالية بالاستقلال عن بريطانيا العظمى، وانتهت بقيام الولايات المتحدة الأمريكية وإعلان الاستقلال عام 1776. وبعد الحصول على الاستقلال تم وضع الدستور الفيدرالي سنة 1787.

كما حددت الولايات المتحدة الأمريكية سياستها إزاء أوربا في تصريح رئيسها مونرو عام 1823 تضمن هذا التصريح مبادئ أساسية أهمها: عدم التدخل في شؤون أمريكا، وعدم احتلال أي جزء منها لأنها حرة مستقلة، وعدم تدخل الولايات المتحدة الأمريكية في شؤون أوربا إلا في حالة الدفاع عن نفسها.[2]

5- التحالف الأوربي:نشأ عن مؤتمر فينا لسنة 1815 التحالف الأوربي الذي جاء لضمان الاستقرار السياسي في أوربا بالمحافظة على الأنظمة الملكية القائمة فيها، والقضاء على المبادئ التي جاءت بها الثورة الفرنسية.

وتتمثل أهم نتائج المؤتمر في:

- إعادة تنظيم التوازن الدولي الأوربي بتبني مبدأ الشرعية الذي يعني ضرورة احترام شرعية الملك على الإقليم.
- إقرار مبدأ التدخل قصد القضاء على الحركات الثورية الشعبية الذي نجم عنه زوال مبدأ الاستقلال والمساواة بين الدول في السيادة.
- تنظيم الملاحة في الأنهار الدولية.
- توفير الحماية للمبعوثين الدبلوماسيين.
- تحريم تجارة الرقيق.

[1] أمال عقابي، المرجع السابق، ص17-18.

[2] مريم عمارة، نسرين شريقي،مرجع سابق، ص 20

واستخلاصا لما سبق ذكره، يمكن القول أن المجتمع الدولي في هذه الفترة ساهم في وضع بعض القواعد الدولية مثل اقتصار تطبيق القانون الدولي على الدول الأوربية فقط (الحضارة المسيحية)، تحديد نطاق العلاقات الدولية من حيث المضمون ليشمل الدول الأوربية فقط، وجود تجانس كبير بين دول المجتمع الدولي من حيث الطابع الغربي المسيحي.

د- المجتمع الدولي المعاصر من سنة 1914 الى غاية اليوم:

إن التغيرات والتطورات التي طرأت على المجتمع الدولي في هذه المرحلة تقتضي منا دراسة هذه المرحلة على شقين، يتضمن الشق الأول دراسة المجتمع الدولي من سنة 1914 إلى سنة 1990 ، أما الشق الثاني فيتناول المجتمع الدولي بعد 1990.

1- المجتمع الدولي من سنة 1914 إلى سنة 1990: شهدت هذه المرحلة تغيرات جذرية أبرزها الثورة الاشتراكية، وقيام الحربين العالميتين، قيام الأمم المتحدة، ظهور المنظمات الدولية، إضافة إلى اكتشافات أخرى في مجال التكنولوجيا والفضاء والأسلحة.

هذه التغيرات انعكست على طبيعة العلاقات الدولية ومبادئ القانون الدولي وأصبحت تشكل أبعاد جديدة للقانون الدولي، ترتب عنها جملة من الخصائص نذكر منها:[1]

- **العالمية**: اتسع نطاق المجتمع الدولي تدريجيا ليشمل دول ذات حضارات وثقافات مختلفة مثل الدول الآسيوية والأفريقية والعربية والإسلامية، فهذه المرحلة تميزت بإزدياد عدد دول العالم وذلك بسبب حصول بعض الدول المستعمرة على إستقلالها، كما تنوعت موضوعات القانون الدولي فأصبح يشمل موضوعات جديدة كالصناعة والتنمية والصحة.
- **التنظيم**: يعتبر المجتمع الدولي مجتمع منظم لأنه محكوم بالقانون الدولي الذي يتضمن قواعد قانونية تهدف إلى تنظيم العلاقات بين الدول، وذلك بتدعيم وتطوير التعاون بينها بموجب المؤتمرات والاتفاقيات الدولية، وإلى جانب الدولة التي تعد من ثوابت المجتمع الدولي وطرفا أساسيا في العلاقات الدولية وجدت كيانات أخرى لايقل تأثيرها في ممارسة العلاقات الدولية عن تأثير الدول، بل إنها أصبحت طرفا أصليا للعلاقات الدولية باعتبارها شخصا من أشخاص المجتمع الدولي وهي المنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسيات.وعليه أصبحت فكرة التنظيم الدولي من السمات المميزة للمجتمع الدولي المعاصر، كما تحولت الشركات المتعددة الجنسيات إلى قوة رئيسية فاعلة على الساحة الدولية.
- **التقسيم**: من مظاهر المجتمع الدولي في القرن20 انقسامه إلى معسكرين، المعسكر الشرقي الشيوعي بقيادة الإتحاد السوفيتي والمعسكر الغربي الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، إلى جانب هذين المعسكرين ظهر العالم الثالث الذي أنتهج سياسة عدم الانحياز حتى يتجنب الحرب الباردة التي كانت دائرة بين المعسكرين، وهكذا فالمجتمع الدولي كان مقسم إلى ثلاث مجموعات من الدول الرأسمالية ، الدول الاشتراكية، ودول العالم الثالث.

إن العلاقة بين المعسكر الشرقي والغربي كان يحكمها مبدأ التعايش السلمي(التوازن الدولي) الذي يعني إيجاد أتفاق حول طبيعة القانون الدولي، وإيجاد قواعد ثابتة وحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية.

أما دول العالم الثالث فإن علاقتها بالمعسكرين الشرقي والغربي كانت في معظمها علاقات معقدة غير ثابتة خاصة مع المعسكر الغربي الرأسمالي، وهذا راجع إلى التباين في المصالح والتناقض في المطالب التي تطرحها الدول.

[1] مريم عمارة ونسرين شريقي، مرجع سابق، ص 23 وما بعدها.

وعليه ما هي تأثيرات هذه التغيرات على قواعد ومبادئ القانون الدولي:[1]

وتتمثل أساسا في:

- زوال بعض المبادئ العامة للقانون الدولي التقليدي ذات الطابع الاستعماري مثل شرعية استعمال القوة، مبدأ التدخل في الشؤون الداخلية للدول، الاستيلاء على الأقاليم بالقوة.
- إثراء وتطوير المبادئ القديمة للقانون الدولي مثل مبدأ المساواة في السيادة، مبدأ تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وتحريم استعمال القوة.
- إرساء قواعد ومبادئ جديدة تتكيف مع التركيبة الجديدة للمجتمع الدولي كمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها، مبدأ التعاون الدولي السلمي، حق الدول في السيادة الدائمة على ثرواتها الطبيعية تطوير قواعد القانون الدولي الإنساني، ظهور قواعد دولية تنظم نقل التكنولوجيا، الإشراف والرقابة على الشركات المتعددة الجنسيات، مبدأ احترام حقوق الإنسان.

يفضل تشرح وتدرج في شكل نقاط

هـ- المجتمع الدولي بعد سنة 1990:

تبدأ هذه المرحلة بانتهاء نظام دولي قديم ثنائي القطبية وبداية نظام دولي جديد أحادي القطبية، غير أن دراسة هذه المرحلة لا تعد دراسة تاريخية لأن صورة المجتمع الدولي في هذه المرحلة لم تكتمل بعد، وأن مفهوم ومعالم هذا النظام الدولي الجديد لم تكتمل بعد

وعليه فالعوامل التي ساعدت على بروز النظام الدولي الجديد:[2]

- انهيار القطب الشيوعي
- عولمة الديمقراطية الرأسمالية الغربية كشكل نهائي للحكم
- عولمة الاقتصاد الحر الرأسمالي
- ظهور نظام إعلامي دولي جديد

خصائص النظام الدولي الجديد: يمكن تلخيص هذه الخصائص وفق ما يأتي[3]

- يختلف النظام الدولي الجديد عن النظام القديم من حيث الظروف التي ظهر فيها، حيث ظهر في ظروف سلمية وليس نتيجة حرب شاملة
- يتميز هذا النظام بأنه أحادي القطبية، أي أن المجتمع الدولي تحت قيادة دولة واحدة هي الولايات المتحدة الأمريكية وذو إيديولوجية أحادية غربية رأسمالية، ونظام اقتصادي واحد.

[1] أمال عقابي، المرجع السابق، ص22-23.

[2] عبد الرحمن لحرش، مرجع سابق، ص35

[3] محمد علي القوزي،العلاقات الدولية في التاريخ الحديث والمعاصر، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002 ، ص298.

- سيطرة الأفكار والثقافة الغربية على المظهر الخارجي للمجتمع الدولي الحالي في كل جوانبها رغم وجود تعدد الثقافات والحضارات وتعدد النظم السياسية
- التركيز على القضايا الأمنية خصوصا بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001.

السؤال المطروح هنا ما الذي تغير بعد أحداث 11 سبتمبر 2001؟

الإجابة على هذا السؤال يقودنا إلى تبيان أهم مظاهر التغيير التي حدثت بعد 2001/09/11 التي تتمثل فيما يلي:

- التركيز أساسا على القضايا الأمنية.
- ظهور مفاهيم جديدة ومحاولة ربطها من قبل الإعلام الغربي بالإسلام والمسلمين، كربط الإسلام بالإرهاب، وصف المسلمين بالإرهابيين، ظهور مفاهيم جديدة كالأصولية والتطرف واعتبارهما إرهابا.
- محاولة الولايات المتحدة الأمريكية تحديد مفهوم الإرهاب بصورة منفردة وإعلان حرب شاملة عليه في كل مكان، والخلط بينه وبين مفهوم المقاومة.
- ظهور نظرية الحرب الوقائية كمظهر من مظاهر الدفاع الشرعي
- تقييد آو تغيير بعض قواعد القانون الدولي، مثل مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وذلك بالتدخل في الشؤون الداخلية لبعض الدول لتغيير نظام الحكم فيها بحجة مكافحة الإرهاب.
- محاولة إلغاء دور الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين، حيث تم إعلان الحرب على العراق سنة 2003 دون تفويض من مجلس الأمن.

كخلاصة: يمكن القول ان النظام الدولي الجديد لا يقوم ولا يستقر فعلا ولا يكون شرعيا إلا إذ ا قام على قيم أساسية مقبولة عالميا من قبل أشخاص المجتمع الدولي هذه القيم تتمثل في:

- لتضامن بين الدول الغنية و الدول الفقيرة لإزالة الفقر
- السلم الدائم الذي يقتضي مراقبة المتاجرة بالأسلحة و منع تطوير أسلحة الدمار الشامل
- الحرص على حماية حقوق الإنسان وحرياتة الأساسية و الديمقراطية والذي يقتضي إنشاء أنظمة ديمقراطية فحق الشعوب في إنشاء دولة القانون و إقامة نظام ديمقراطي يعتبر من الأسس التي تقوم عليها شريعة النظام الدولي الجديد
- حماية البيئة باعتبارها سلوك حضاري يستوجب تطوير أشكال جديدة للتنمية وإيجاد آليات جديدة تتمثل في مؤسسات دولية لحماية البيئة .

1- المي وزيادة التجارة العالمية.